

4- صفة صلاة النبي ﷺ وفقهها | الشيخ عبد الله السعد

عبد الله السعد

قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ولا يرفع يديه ويخر تافه ولا يرفع يديه فيوضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه.
ويمكن جبهته وانفه وراحتيه من الارض. ويكون على - 00:00:00

اطراف اصابع رجليه موجهه اصابع رجليه موجهها ابرازها الى القبلة. والسجود على هذه الاعضاء السبعة ركن. ويستحب مباشرة المصلي بيطون كفيه وضم اصابعهما موجهة الى القبلة غير مقبوضة راكعا مرفخيه وتكره الصلاة في مكان شديد الحر او شديد البرد.
لانه يجهز الخشوع ويسمى للساجد ان يجافي عضدين عند البيت - 00:00:16

وفقيديه عن ساقيه ويضع يديه قد ومنكبيه ويفرق بين ركبتيه ورجليه. ثم يرفع رأسه ويجلس مفترشا يفرش رجله واليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته ويجعل حضن اصابعهما الى الارض لتكون اطراف اصابعهما الى القبلة. لحديث ابي حميد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. باسطا يديه - 00:00:42

على صاحبيه مضمومة الاصابع ويقول رب اغفر لي يأتي بها مرارا ولا بأس بزيادة لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما كان النبي صلى الله عليه عليه واله وسلم يقول بين السجدتين رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني. رواه الامام ابو داود ثم يسجد الثانية كالاولى - 00:01:07

من شهدتها لقوله صلى الله عليه واله وسلم واما السجود فاكتروا فيه من الدعاء فقرن اي فقر منه اي استجاب لكما رواه الامام مسلم
وله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه
وجله - 00:01:27

واوله واخره وعلانيته وسره. ثم يرفع رأسه مح德拉 قائما على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه. لحديث وائل الا ان او مرض او ضعف
ثم يصلى الركعة الثانية تلك الاولى الا في تكبيرة الاحرام والاستسقاء ولو لم يأتي به في الاولى. نعم احسنت - 00:01:47
قال رحمة الله تعالى ثم يكذب ويقب ساجدا ولا يرفع يديه. فيوضع ركبتيه ثم يديه ثم وجهه فعندما الانسان يرفع من الركوع وينتهي
من هذا الركن طبعا هنا يأتي بعد ذلك الهوى للسجود - 00:02:07

ويكبر عندما يريد ان يهوي للسجود وعندما يهوي الى السجود اختلف اهل العلم هل ينزل اولا على ركبتيه؟ او ينزل على يديه هل
يبدأ اولا بالنزول على ركبتيه؟ او ينزل على يديه. على قولين لاهل العلم - 00:02:30

والراجح عن هذين القولين والله اعلم انه ينزل على ركبتيه. هذا هو الاوجه. وذلك لما جاء في سبيل ابن عبد الله القاضي عن عاصم بن
كليب عن ابيه عن وائل بن حجر. ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان ينزل على ركبتيه - 00:02:54

وهذا الحديث فيه ضعف ولا يصح باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه
ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد جاء في حديث جميل ابن عبد الله القاضي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر
ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:03:14

فلينزل على ركبتيه وهذا الحديث فيه ضعف ولا يصح لأن فيه شهيد من عبد الله القاضي هو سريع الكذب وبالذات عندما تولى
القضاء عندما تولى رأت حبه وقد تزوج بهذا قد تفوج بهذا والحديث قد جاء من طرق كثيرة انواع ابن حجر - 00:03:42
رأيت من طرف اخر عن عاصم بن كليب ولم يأتي فيها ما جاء في حديث شهير بل لم يأتي من يتابع كبير الا ما شاء في روایة بن
اولف فيها شديد وآآ - 00:04:11

روى وروي هذا الحديث مرسلا وليس بمتصل عن عاصم بن كلية بدون ذكر وائل بن حجر ولكنه طلب فمن تابعه ارسل الحديث وجاء عفوا جاء هذا اللفظ من طرق اخرى جاء هذا النص - [00:04:31](#)

من طرق اخرى من الحديث وائل بن حجر ولكن لا يقع من هذه الطرق شيء ولكن لعل باجتماعها يحصل ان الاجتماع هذه الطرق شيء من القوة في هذا الحديث ويشهد لما جاء في الحديث ما ثبت عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه ابن أبي شيبة بان - [00:04:50](#)

رضي الله عنه كان ينزل على ركبتيه كان ينزل على ركبتيه ولم يثبت عن احد من الصحابة يقال ما جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه جاء عن عبد الله ابن عمر من حديث - [00:05:19](#)

عن عبيد الله بن عمر خلاف عن ابن عمر كان ينزل على يديه ولكن هذا الاسناد لا يقع في روایته عن عبيد الله بن عمر فيها نصاري وفيها ضعف وقد تكلم - [00:05:38](#)

ففيها الامام احمد والنسائي والصواب في الحديث ابن عمر ما رواه ايوب عن نافع عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان اليدين ارتداد كما يسجد الوجه، فإذا سجد احدكم فليضع يديه، اذا سجد احدكم فليضع يديه - [00:05:57](#)

هذا هو اللفظ الصحيح لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وليس فيه موضع الشافع نعم الخلاصة ان حدث والد الفجر جميع الطرق لا تصح لكن نوعا ما يعني مع ان هذه الحروف - [00:06:21](#)

يقوى بعضها بعضا اضافة الى ما ثبت عن عمر رضي الله عنه انه كان ينزل على ركبتيه ولم ينقل او بل لم يثبت عن احد من الصحابة ما يخالف ما جاء عن عمر رضي الله عنه - [00:06:38](#)

واما ما رواه محمد ابن عبد الله ابن الحسن عن عن الاعرج عن ابي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يضرك احدكم كفروض البعير الشافي. ول البعض يديه قبل ركبتيه. لا - [00:06:54](#)

احدكم البعير الشاغل ول البعض يديه قبل ركبتيه. فهذا الحديث فاحتاج به او ارتج به بعض من يرى مدفوعية النزول على اليدين قبل او ركبتيه. ولكن هذا الحديث ضعيف ولا وهو - [00:07:14](#)

وشديد الظهر بل قال عنه حمزة الجناني قال عنه هذا حديث منكر. وظعن هذا الحديث ايضا البخاري وهذا الحديث فيه من علة ومن ذلك لمحمد ابن عبد الله ابن الحسن - [00:07:33](#)

هذا ليس مشكورا بابوايا وضبط الحديث وانما هو مشكور من حيث النسب والشرف ومشبوه كذلك ايضا من حيث ما حصل وجرى معبني من خروجه عليهم فتركه على ابي جار المنصوب مشهورة ومعلوم ومعلوم ما هو افضل - [00:07:52](#)

فيها كتب اسابيع. ولكن من حيث الرواية والضبط لن يتم مشكورا بذلك. لم يكن مشكورا بذلك وقد تفوقت في هذا فضل النسائي والنسائي فيما اعلنت خرج في هذا التوفيق. ويبعدوا ان هذا التوفيق هو فيما يتعلق يعني شرفه وفضل - [00:08:18](#)

واما الحديث فهو غير غير مشهود بالرواية وحمل العلم. وكان رحمة الله معتزا نعم وذلك لانه كان مطاردا من قبل الحكم والخلفاء. كان مطاردا من قبلهم فلذلك كان معتزا بعيدا عن الناس - [00:08:42](#)

فمثلا ينذر ان يتفوج بهذا الحديث ولا يتاب عليه من قبل اصحاب الاجتهاد منهم مالك وغيره فاين هم عن هذا الحديث؟ عن ابي هريرة هذه من الصفح السلام واضح الاحاديث - [00:09:05](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه اصح الاسانيد عن ابي هريرة وابو الجناد عن دعوة ابي الهويرة كما قال البخاري فاقول كيف يتزوج محمد بن عبد الله بن الحسن وهذا كما شرحت قبل قليل ولا يتبع على هذا ولذلك البخاري عن هذا الحديث - [00:09:29](#)

وقال لم يذكر سمعا للبلقاء والا انت بان محمد بن عبد الله بن الحسن سمع من من ابي جهاد ولكن كلام الواقع هذا فيه نظر ولا شيء البخاري قوله قوله وقال لم يذكر سمعا - [00:09:49](#)

وجاء الحديث من طريق اخر في اسلام الضعف. رواه ابو القاسم القدس في كتاب الحديث بكاء بن عبد الله لا شك ان بيمر على موقوفا عليه لا يضر احدكم ظروف البعير الشام - [00:10:16](#)

بدون او نحوها العبارة بدون ولipضع يديه قبل ركبتيه فالرواب في هذا الحديث انه موقوف عن ابي هريرة وليس فيه ولipضعيه قبل ركبتيه وقد قدم جمع من اهل العلم في الحديث - 00:10:35

قدموا حديث وادي الحجر على حديث ابي هريرة قدموا حديث على حديث ابي هريرة وجمهور اهل العلم يذهبون الى النزول الا او ركبتيين جمهور اهل العلم يذهبون الى النزول على وقوتين والى هذا ذهب الشافعي واحمد. طبعا جاء في رواية عن الامام احمد اللام يختار 00:10:55

ولكن هذه واذا اعلمت انها ثابتة التي ثبت عن الامام احمد النزول الذي ثبت عن الامام احمد انه يختار النزول على الركبتيين وهذا ما اصوب عليهم ابو داود وابن حبان وغيرهم من اهل العلم. فايضا نشر اهل العلم في الحديث فيما يظهر لي يصعبون الى 00:11:17 آآ ان الاولى النزول على ركبتيه واما ما قاله ابو بكر ابن ابي داود ان النبي يذهبون الى النزول على اليدين فهذا فيه نظر هذا فيه نظر الشمرى يعني اللي اذكر انه قال او اللي اظن قال ان العمل على هذا عند اهل الحج. اي على النزول على الركبتيين - 00:11:37 وابو داود يذهب الى هذا وهذا الحبان ايضا والشافعي قبله واحمد. فاذا كبار اهل الحديث يذهبون الى النزول على ركبتيين. واهل العلم متفقون على ان الانسان لو نزل على يديه او على ركبتيه - 00:11:59

هذا وانما الخلاف بينهم في الاولى الخلاف بينهم الاولى والامر في هذه المسألة الامر واسع الامر واسع اليه او على ركبتيه فالامر فيه سعة. ولكن لعل الاصل هو النزول على ركبتيه الامام يقدم - 00:12:18

ثم يديه ثم وجهه ويمكن جبهته وانفه وراحتيه من الارض. جاء في حديث عباس فانتهى للساعدي عن ابي حميدة الساعدي وقد رواه خزيمة وغيره ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما سجد مكن جبهته وانفه من الارض. مكن جبهته وانفه - 00:12:36 من الاب وهذا شيء واجب. وقد جاء في الصحيحين من حديث عبدالله بن طاووس وعن ابن دينار كلها عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر في السجود على سبعة اعظم. انظر في السجود هذا سبعة اعظم - 00:13:01

قال الجبهة وشار الى عمها وركبتيه واطراف القدمين وعندما قال الجبهة وشار الى انفه يعني الجبهة والانف عظم واحد والكفين وركبتيه واطراف القدمين فيكون المجموع سبعة اعظم. فالرسول عليه الصلاة والسلام امر - 00:13:21 السجود عليها فاذا السجود على هذه اعظم السبعة هذا واجب وقد اختلف اهل العلم هل السجود على كل هذه الاعظم ركن ولا ليس في ركن واجب فقط ومنهم من لا يعبد لكن من لا يرد الناس قولوا ضعيف ليس ب صحيح - 00:13:41 فهي ان لم تكن وصل واما تكون واجبة. ولا تكن وضع الجبهة على الارض هذا ركن. ولا تصح الصلاة الا في ذلك لان ما يكون ساجدا الا الوضع جبهته على الارض - 00:14:05

لكن بالنسبة للانف لو رفعه او بالنسبة للكفين او القدمين لو رفع شيء منها لكن انه يكون قد ادى وارتفاع اسم لانه طلب واجب لكن هل تبطل الصلاة هذا فليحتاج الى دليل القوم ببرهان الصلاة هذا يحتاج الى دليل صحيح. لكن من لم يضع جبهته فلا شك هذا لا - 00:14:19

وبالتالي لم يأتي في هذا الوقت وبالتالي لم يأتي في هذا الوقت فالسجود على ذلك اعظم واجب والجبهة الا بذلك. وينبغي للمصلي ان يتفقد هذه الاعضاء في حالة السجود. احيانا على جبهته ويغفل عن - 00:14:48

انت على الارض لان يأخذ ولا يلزم او يرفع احد قدميه لان اليمين او اليسار هذا يلاحظ على بعض المصلين في حالة السجود تجده يرفع القدمين وهذا كما تقدم يكون قد ترك واجبا من واجبات السجون - 00:15:11

فلابد على الانسان ان يتفقد السجود على هذه الاعضاء ويمكن جبهته وانت من الارض قال وراحتيه من الارض الى اخره. ويكون على اطراف اصابع رجليه. نعم يكون مستقبلا باطلاف اصابع رجليه القبلة - 00:15:34

يكون ساجد بالنسبة للقدمين على اطراف الاصابع. وتكون متوجه الى جهة الحجة وتكون مفتوحة الاصابع. الانسان عندما ويضع اصابعه على الارض راح تنفتح اصابع المقصود الاصابع قد الميت سوف تنفتح وهذا قد - 00:15:55 في حديث الساعدي رضي الله تعالى عنه قال موجها اطرافها الى القبلة والسجود على هذه الاعضاء سبعة ظهر المصنف رحمه الله

يختار من السجود على هذه الاعضاء السبعة بكل وتقديم الشعب الى الخلاف في هذه القضية - [00:16:15](#)
قال ويستحب مباشرة ان يصلى في بطون كفريه بياشر كفيه الارض. يعني لا يحدث على ثوبه يعني لا يجب على ثوب وانما لا يكون هناك حائل ما بين كفيه وما بين المكان الذي يكتب عليه - [00:16:33](#)

مثل ذلك ايضا جبهة لا يكون هناك حائل بين الجبهة والمكان الذي يسجد على اليمين الا في حالة الحاكم اعتمد في حدث انس الذي رواه البخاري قال كنا نكون مع الرسول عليه الصلاة والسلام في الصلاة من شدة الحوض قال - [00:16:55](#)
ثوبه عليه يعني اذا كان حظ شديد فعلى الانسان هذا الشيء يضع فوق حتى يسجد عليه حتى فلا يباهي جبهته بالارض لان لا يتعب من حضارة الامر اما اذا لم يكن شيئا من ذلك ما كان معتاد لا هناك برد ولا هناك او هنا عليه ان يباشر في جبهته مكان السجود وينبغي للصلبي - [00:17:15](#)

يعني بالنسبة للحمار والطاقيته يرفع حتى تكون جبهته على الارض مباشرة للارض او في مكان السجود قال وضم اصابعهما موجهة الى القبلة غير مقبوسة بالنسبة لليددين في حالة السجود اما ان يسجد - [00:17:44](#)
ويوضع كفيه حال الاذنين فما جاء هذا في حدث عاصم ابن كلب ان في عنوان بن حجر ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما سجد ووضع كفيه كانت اذنيه السجود واما ان يضع كفيه حذو منكبيه سدوا من يضع كفيه حجم من في بيت السجود كما جاء هذا في حدث عثمان بن سهم الساعي ان - [00:18:06](#)

كما رواه ابن خزيمة وغيره فكذا الامرين قد ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام اما ان يضع كفيه احد اذنيه في السجود واما ان يضع كفيه منكبيه. وبالنسبة لاصابع لا يكون لاصابع. لا يكون ضام لاصابع - [00:18:30](#)
وظهر فهذا قد جاء في حدث وهذا الحديث لا جاء من حدث ابن الخازن الحارث الهمجاني المعروف ابن الخازن عن هشيم عن عاصم ابن يعني في اموال خرج ابن خزيمة والحاكم ولكن هذا لا يجوز عند ابن الخاتم هذا - [00:18:52](#)
لا يكتسب وقد تصوت في هذا الحديث عن باقي من روى هذا الحديث وخرج بهذا اللفظ وخرج بهذا اللفظ الحديث حديث والد كما اشرت له طرق كثيرة والفاظ عديدة فهو تصور بهذا. هو تصوف بهذا هذا لا ينفع - [00:19:09](#)
فالانسان يضع اصابعه غيظ فاتح لاصابعه ولا يعني على الحالة العادية لمن مات به اذا ان اكون سبب لاصابع على الحالة العادية. لا يصح ان لم يأتي الفرد ولا ولا يظن ان لم يأتي ايضا الظن - [00:19:29](#)

قال موجها او موجهة عقيدة القبلة غير مقبوسة نعم لا شك انه لا يقبض الطابعة لا وانما يبسط اصابعه على مكان ارجو واسعا للخطين يجب عليه وجوبا ان يرفع مرافقه - [00:19:50](#)

وقد جاء في صحيح البخاري من حدث انس ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يفوت احد بواعده كضيط السبع لا يفضح لوعيه في الصلاة فضيط السبع. وفي رواية ضبط الكلب. فالانسان عندما يسجد ويصبر - [00:20:11](#)
الرواية يكون متشبها بالحيوانات. التي عندما تجلس تضبط بالاضافة الى كفيها اه الشرع نهى عن هذا وجابه في عبيد الله من ا أيام تلاقيت على العازل انه الرسول عليه الصلاة والسلام امر بوضع الكفين وبوضع المرفقين - [00:20:29](#)
يعني الارض تقوم بوضع الكفين على الارض وامرها برفع البلفقين. وهذا الحديث رواه الامام رواه مسلم في صحيحه اذا يجب على الانسان وجوبا ان يرفع نقطيه وجرا في حالة السجود وانما يضع كفيه فقط. ويلاحظ بعض المصلين انه اذا سجد وطبع ذراعين - [00:20:51](#)

على الارض ويكون هنا كما تقدم الشبة بالحيوانات وقد جاء النهي كما في الرجم عن هذا الفعل قالوا يضع اليه قدما في بيت متقدم حدود من البيت او حده ابنيه. ويتفوق بين ركبتيه ورجليه - [00:21:14](#)

بالنسبة لكثرة السجود ثم تقدم يسلب على بعضهم السبعة. وتقدم صفة اليددين وضع اليددين. وبالنسبة القدمين مقابل ما بينهما يقارب ما بين قدميه في حالة السجود. والدليل على هذا ما جاء في صحيح مسلم من حدث - [00:21:32](#)
الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة انها عندما افتقدت الرسول عليه الصلاة والسلام في ليلة من الليالي وبحثت عنه ما شعرت الا وكتفها

على قدميه وهذا يدل على انه كان ما بين قدميه - 00:21:52

اللي لو كان عليه الصلاة والسلام كم ما تقع كفها على تلك القدمين بل تكون على قدم واحدة فتقول ان ان وضع كفها على قدمها اذا كان مقاوم بينهما. فالاقرب هو المقاربة ما بين القدمين في حالة السجود - 00:22:08

وقد جاء ايضا ظن الفقيدين في حالة السجود في حديث رواه ابو داود ورواه ابن خزيمة من حديث ابي هريرة من حديث دراج عن ابي هريرة ولكن هذا لا يصح الحديث الواجب لا يحتاجها - 00:22:29

وانما الذي ثبت باعتنبه ويعن عائشة انما عندما فقدت الرسول عليه الصلاة والسلام على قدمه فجم الوحيدين هذا لم يثبت وانما هم القدمين وفي حال سجوده لا يتهدج لا يتمدد والدليل على هذا ما جاء من حديث يونس ابن ابي اسحاق عن ابيه عن - 00:22:44

ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا سجد يقرأ ومعنى جقى اي لم يتمدد وقد بوث ابن على هذا الحديث بهذا الباب فمن السنة عدم التمدد في السجود من السنة عدم فتح المسجد في السجود يلاحظ على بعض المصلين اذا سجد انه يمسك في حالة سجود الله السنة عدم التمدد - 00:23:09

وعندما لا يتمزج يرفع بطنه عن رحميه كما ثبت في السنة وهنا ظهره يقوض قليلا. وتكون صفة الظهر فيها نوع من بدء التقويم فهم صفة الظهر فيها نوع من التقديم. فهذه هي صفة السجود هذه هي صفة السجود - 00:23:35

قال تكره الصلاة في مكان شديد الحر او شديد البوت لانه يذهب الخشوع. نعم كل شيء يشغل عن صلاته ويجهزه عن الخشوع في الصلاة فهذا يبغض للانسان ان يفعل او ينبغي له ان يزيد - 00:23:56

حتى يقطع في صلاته ويطمن في صلاته ولذلك من السنة تأخير الصلاة في شدة الحوض كما هو معلوم في ان لا عين يتأنى المصلي في حالة السجود للحوض فهذا يجعله ينقص الخشوع وايضا ما ثبت في الصحيح في حديث عائشة لا صلاة في حضرة طعام ولا هو يدافعه الا - 00:24:19

رمضان ضده في حديث عاجل لان ان او يقوم بحضور طعام يكون مشغول بشيء اخر عن الصلاة وكما ثبت في الصحيح عن ابن عمر اذا اذن المؤذن اذا عبرت الصلاة وقسم العشاء فليبدأ بالعشاء - 00:24:45

ادا حضرت اخلاقه كتب العشاء فليجز العشاء. اي حتى يذهب الى الصلاة وهو فاض من المشاغل التي قد تشهده عن صلاته ويحسن التجار ان كافي عقديه عن جنبيه وبطنه عن فقيه وفقديه عن ساقيه - 00:25:03

نعم لابعد العظيمين عن الجنبيين هذا طبعا ثبت به السنة النبوية. ومن ذلك ما جاء في صحيح البخاري من حديث عبد الرحمن بن فهو المعروف الاعوج عن عبد الله بن مالك بن ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان داع اعظم شيئا حتى يبدو ابطي - 00:25:24

فهذا من السنة السنة مباعدة العظيمين عن علي ابراهيم. قال ويفوق ما بين نعم قال ووضع اليه حذو منكبيه فقدم على هذا ويفوت بين ركبتيه ووجهه ليس بالنسبة تقدم ان السنة من مقاومة بين القسمين. قال ثم يوضع رأسه ويجلس مفترشا - 00:25:49

بمشيئة الله فيه ماذا يقال في السجود انه يقول سبحانه ربى الاعلى؟ وكلما جاءت كلما كان هذا احسن ويدعو بما كان من الادعية الاشارة الى هذا قال ثم نرفع رأسه يجلس مفترشا ليبرس رجل اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته - 00:26:19

بالنسبة للجلسة بين السجدين جاءت صفتان الصفة الاولى هي ان يأخذ حجة ويجلس عليها ويجعل قدمه وادا قدمه اليسار تأتي باليسار نعم هذه صفة والصفة الثانية هو ان ينصب قدميه ويجلس عليها اعقاب القدمين. ينصب القدمين ويجلس على اعقاب - 00:26:47

وهذا قد جاء في صحيح مسلم هذا قد جاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو نصب القدمين الجلوس على اعراض القدمين. فكيف الصفتين قد جاءت عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:27:19

قال و يجعل حكم اصابعهما الى الارض لتكون اطراف اصابعهما الى حديث ابي خميس بصفة صلاة النبي عليه الصلاة حديث ابن صهيب من الاحاديث المحفوظة التي بين صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:27:36

وحدث ابن حميد قد جاء من طوف متعددة. ومن الصحابية طرق ما جاء من حديث محمد بن عمرو ابن عطاء عن ابن حميد الساعدي وقد خرجه البخاري. وغيرهم ممن خرج هذا الحديث. وجاء له صميق آخر من حديث ابن سليم -

00:27:56

عن عباس ابن جهل الساعدي عن أبي أمية الساعدي فحدث ابن عمير من الأحاديث المشهورة التي بينت قبل صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. ومن الأحاديث المشهورة هو أيضاً ما جاء في حديث المسمى -

00:28:16

كما جاء في الصحيحين في حديث عن أبي هريرة فهذا الذي قبله من الأحاديث المشهورة التي بين صلة صلاة الرسول عليه الصلاة والسلام ومن الأحاديث المشهورة حديثة عن أبي الجوزاء -

00:28:32

الذي أخرجه مسلم وقد تكلم الإمام أحمد في سماع أبي الجوزاء ولكن هذا الحديث له شواه قال باسطا يديه على فخذه المضمومة مضمومة الأصابع ويقول وأبدأ قبلي إلى آخره طبعاً يضع كفيه على فخذه -

00:28:47

او يضعها على ركبتيه او يضع الجزء من كفيه على الفخذين والجزء الآخر على الركبتين. كما جاء هذا في السنة النبوية. جاء هذا في

واضع كفيه عليه صفات الإسلام في التشاوؤم ونزلت بين السجدين مثل التشهد مثل التشهد ما عدا طبعاً التشهد الأصبع بجلسه بين

السجدين ليس فيها اشارة -

00:29:11

جاء حديث رواه بو زع عن سفيان الثوري عن عاصم بن كلبي عنوان بن حجر أن الرسول عليه الصلاة والسلام اشار توفي في الجلسة بين السجدين ولكن هذه اللفظة الشاذة ولا -

00:29:35

وانما الذي ثبت الاشارة بالاصبع في التشهد. هذا الذي ثبت قال ويقول رب اغفر لي قالوا يا بابا بالنسبة لضم الأصابع يعني ما جاء فيها انه يمسح اصابعه ولا جاء فيه انه يضم اصابعه يعني عادي نعم وهذه هذه الصفة -

00:29:52

هذه الصفة اكبر الى ضم الأصابع قال ونقول رب اغفر لي هذا الذي جاء في حذيفة ابن اليمان العبد والذي جاء في السنن. وقد اختار الإمام أحمد هذا الدعاء صاروا الإمام أحمد ان يقول كما ذكر ذلك الإمام مسلم ان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي -

00:30:16

وجاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه وارزقني ولكن حديث ابن عباس هذا لا يقع. رواه التمري من حديث الحديث في كتابه عن سعيد بن جبير ابن عباس وهذا لاذان -

00:30:38

مختلف فيه وتصور بهذا اللفظ عن من وراء هذا الحديث هذا الحديث اصله في صفة صلاة عليه الصلاة والسلام بالليل عندما ذهب ابن عباس في يوم سأله أبوه لأهل عباس إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ونام عنده حتى يحفظ صفة صلاة -

00:30:55

الرسول عليه الصلاة والسلام بالليل والحديث مشكور وجه منصوص كثير وهو عن ابن عباس نحو ثمانية هو الحديث مشكور بهذه الاوصاف ولا بسبب ولم يثبت ما ثبت غير هذا الدعاء رب اغفر لي ويتوسل بذلك -

00:31:20

المصنف رحمه الله حديث ابن عباس تابعاً. ولذلك قال يقول له لابد ان فيه الله قال ثم يسجد الثانية الاولى يفعل فيه الركعة الثانية كما فعل في الركعة الاولى قال وان شاء جاء فيها لقوله صلى الله عليه وسلم واما السجود فعكس فيه من الدعاء. هذا الحديث طبعاً فهو شيخ الإمام مسلم -

00:31:48

كما ذكر المصنف عن الاستجابة لكم اي احرى ان يستجاب لكم. عندما الانسان يستجاب سبحان رب الاعلى ايضاً ما جاء من الادعية التي جاءت فيدعوا بما شاء يدعوا بما شاء -

00:32:14

وان دعا بما جاء في السنة فهذا طيب وحسن. يقول نعم القدس رب الملائكة والروح سبحانه الله وبحمدك كما جاء في الحديث عائشة الذي خرجه مسلم نعم قال وله عين مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كل ضيقه وذله -

00:32:34

تواكبة وعلانيته وصرة نعم هذا من الادعية التي صحت عنه الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يقولها في سجوده قال ثم يرفع رأسه مبكراً قائماً بعد ان ينتهي من السجود بعد ذلك يرفع رأسه قائماً -

00:32:58

رأينا نصدور قدمنا معتمداً على ركبتيه بحديث وائل يبدو ان المصنف رحمه الله لا يراه جلسة الاستراحة نعم وقد اختلف اهل العلم

فيها. والمقصود بجلسة الاستباحة هي الجلسة الخفيفة التي تكون بعد السجدة - [00:33:17](#)

قبل ان يقوم الى الركعة قبل ان يقوم الى الركعة التي بعد هذه السجدة. وتكون في وتر من الصلاة يعني تكون بعد الوقف بعد السجدة الثانية من الركعة الاولى او بعد السجدة الثاني من الركعة الثانية انما كل راكع في صلاة رباعية. واما في الصلاة الصناعية طبعا -

[00:33:38](#)

الركعة الثانية راح يسلم. واما في الصلاة عندما يأتي التشهد الاول يعني راح يكون جالس. عندما يكون الثالث لم يكون هو ثالث يكون هو جالس التشهد. اذا هذه الجلسة تكون في الوتر من الظهر. اما كوتر نعم تكون في الركعة الاولى - [00:34:03](#)

اذا كانت الصلاة بعد الاولى نعم بعد النية وتكون في السؤال بعد ان يأتي من السجدة الثانية وقد اختلف فيه اهل العلم بعضهم رأى انها مستحبة وسنة وبعضهم لم يظهر وبعضهم قال - [00:34:23](#)

ليس فيه انما يحتاج اليه هو اوضح الاقوال هو القول الاول وانها سنة مطلقة لما ثبت في حديث هذه خلابة عن مالك من الخبيث ان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا كان في مسلم من صاته لم يسلم قائما الا بعد ان يسجد - [00:34:43](#)

قبل ان يمسك الخيمة كان يجلس ثم بعد ذلك يقوم وكان والد الحجر يفعل هذه الجنة عفوا كان مازن حقيقة في حديث مازن حديث ابي كلاب عن مالك بن الصوير وكان مالك يفعل هذه الجلسة - [00:35:00](#)

وما القول بان هذا عند الحاجة بان مالك انما جاء للرسول عليه الصلاة والسلام في السنة العاشرة وان الرسول عليه الصلاة والسلام فعل هذا عند الحاجة. فاقول الرسول عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتمني اصلي - [00:35:19](#)

وهذا الذي فهم الصحابة او الصحابي الذي روی هذا الحديث هذا الذي فهمه وقد قال عليه الصلاة والسلام صلوا على المسلمين يصلى فالاصل وسلهيت هذه الجلسة مطلقا وقد جاءت هذه ايضا في حديث ابي حميد ولكن اختلف في صحتها وجاء ايضا في حديث المسلم في صاته ولا في حديث المسيحي في سؤاله لا تصح - [00:35:37](#)

ويكفي حديث الذي رواه البخاري فهذا جلسة الانسان فهذا اكل وان لم يجلسها فالامر واسع قال كذبا وقائما على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه. حديث واحد نعم اذا اختلف اهل العلم في صفة او صيام من الصدقة الثانية - [00:36:01](#)

هل يعتمد بيديه على الارض او يعتمد على ركبتيه يعني يرفع يديه اولا ثم ركبتيه على قوله ايها الاخوة انه يعتمد على يديه عند القيام والدليل على هذا ايضا حديث مالك انه كان اذا قام اعتمد على الارض اذا اراد ان يقوم اعتمد على الامر واعتمد -

[00:36:28](#)

على يديه لان قدميتك على الارض. قوله اعتمد على الامر اي بيديه. وهذا الذي فهمه الامام اذا فعلت من الحديث وفسر بذلك وايضا من ابي شيبة كتاب المصنف بوب عليهم الاعتماد على اليدين وذكر هذا الحديث عن اشياء اخرى فيما اظن ذكروا اشياء اخرى المقصود انه فهم هذا وآآ - [00:36:52](#)

هذا واضح من خلال الحديث المعتمد على الارض اي بيده. فالسنة الاعتماد على اليدين على ركبتيه. فالامر واسع فيه بعض الفجر فيه ضعف وحديث ما من عنده قال ابني شك في كبر او مرض او ضعف - [00:37:18](#)

لكن ما يفعل ما يناسبك قال ثم يصلي الركعة الثانية الا في تكبيرة الاحرام والاستفتاح ولو لم يأتي به في الاولى. طبعا الركعة الثانية مثل الاولى لا في الركعة الثانية وانما فيها تسلية انتقام من السجود الى او رفع من السجود - [00:37:40](#)

وهل الاستفتاح ايضا لا يجوز لان الاستفتاح في الركعة الاولى فقط. ولو جاء الانسان والامام مثلا يذهب فهنا يقرأ الفاتحة ويرتصد عليها ويكون دعاء الاستفتاح قد فاته فما يأتي الركعة الثانية مثلا - [00:38:06](#)

كذلك نبه الامام كعبادي الى قراءة الفاتحة سنة والفاتحة ركن في بالنا بقراءة الفاتحة. فيكون دعاء الاستفتاح فقط يعني فما يذبح بعد ذلك قال ثم يجلس شهرا جاعنا بيديه على ظهريه باسطا اصابع اليسرى مغموم مستقبلا بها او قبلة قاصدا يمناه - [00:38:25](#)

مع وسطاء قال ثم يجلس شهرا جاهلا يعيid نعم بالنسبة لجلوس التشهد طبعا بالنسبة للتشهد الاول يفوت نفسه ويجلس عليها وينصب اليمين وينصب اليمن هذا جاء في حديث ابن حميد الساحر هذا جاء في حديث ابن حميد الساحر بالنسبة للتشهد الاخير يتوضأ

يجلس على منكر ويجعل - 00:38:54

قدمه تحت اشرافه ويجعل قدمه اليسار تحت ساطه اليمين او يجعل قدمه اليسار بين صدره وفاقه يجعل قدم اليسار بين الظهر وساقه كما جاء هذا في حديث عبد الله بن سفيان الذي رواه مسلم في صحيحه - 00:39:23

عندنا صفة الصفة الاولى انه يتوضأ ويجلس على وضعه ويجعل والصفة الثانية يتوضأ ويجعل ايضا قدم اليسار بين الفخذ والساقي كما جاء الذى رواه مسلم في صحيحه ويقض اصبعه اليمين - 00:39:42

وعندنا صفتان اما ان يقبح ويحلق بايهامه والقصة حلقة ويشير بالسبابة فيها شيئاً قدّيماً وهذه الصفة جاءت في حديث واما كونها شيئاً قليلاً فجاء في حديث مالك ابن ابيه عن ابيه ان الله ورسول عليه - 00:40:09

وقد حناها شيئاً قليلاً وحديث رايس بن أبي قد صححه ابن خزيمة واسناد الآباء لا يأس به. هذا لا يأس به والصفة الثانية هو ان يقبض كل اصياع كل اصابعه ويشيل بالسبابة فقط - 00:40:31

كما جاء في حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر رواه مسلم في صحيحه. في حديث ابن عمر انه الرسول عليه الصلاة والسلام قبض على طابعه كلها وأشار للسفالة - 00:40:51

فاما ان يفعلوا الصفة الاولى او الثانية صفة ثابتة الصفتين واما تحريف الاصبع فالسنة ان لا يحوط الاصبع هذه هي السنة وما جاء في حديث زايد ابن قدامة عن عاصم بن سليم عن ابيه عن ان شارت السبابة يحركها فكلمة يحركها لشاة - 00:41:03

يحرکها هذه شاذة. وجاء في حديث عبد الله بن الزبیر عند النسائي لا يحوطها. وايضا هي زيادة ولكنها افضل. ولكنها زيادة زائد ابن قدامة. فالحادیث الصحیحة ليس فيها يحرکها. وانما اشار والاشارة لا يلزم منها التحریک - 00:41:27

الآن اشك بيده التحقيق هذا شيء زائد على الاصابه. ويبدأ ان شاء الله بالاصبع من حين يده. كما يفهم من حديث ابن عمر وغيره ان من يبتسم باصبعه الى ان ينتهي الى ان ينتهي. نعم - 41:47

قال المؤلف رحمة الله تعالى فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واهشهد ان محمدا عبده ورسوله واى تشهد تشهد ما - 00:42:06

عن النبي صلى الله عليه وسلم والواولى تخفيفه وعدم الزيادة عليه ثم ان كانت الصلاة ركعتين فقط صلى على النبي صلى الله عليه والله وسلم فيقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم انك حميد - 00:42:26

مجلس وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. ويجوز أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مما ورد وال محمد أهل بيته وقوله التحيات أي جميع التحيات لله تعالى استحقاقاً وموسي والصلوات - 00:42:46

الدعوات والطيبات على الاعمال الصالحة فهو سبحانه يحيى ولا يسلم عليه لأن السلام دعاء وتجوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه واله وسلم منفراً إذا لم يلمس شعار بعض الناس أو يقصد بها بعض الصحابة العلماء

وتسن الصلاة على النبي صلى الله - 00:43:06

عذاب جهنم ومن عذاب القبر فهم تعود بك من فتنة المحبة والهبات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وان دعا بغير ذلك مما - 00:43:31

الحسن في قوله صلى الله عليه وسلم ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه ما لم يشق على مأمور ويريد الدعاء لشخص معين عليه صلى الله عليه وسلم في دعائه للمستضعفين بمكة ثم يسلم وهو جالس مبتدا عن يمينه قائلا السلام عليكم ورحمة - 00:43:51

الله عن يساره كذلك والاتفاق سنة ويكون عن يساره اكثر بحيث يرى خده ويجهر امام بالتسليم الاولى فقط ويسرهما غيظه وان لم يحدته وهو عدم تبويه اي لا يمس به صوته وينوي به الخروج من الصلاة وينوي به ايضا السلام على الحفظة - 00:44:11

الحاضرين وان كانت الصلاة اكثـر من ركعتين نهض مهـجرا على صدور قدميه اذا فرغ من التـشهد الاول ويأتي بما بـقى من صـلاتـه قال رحـمه الله تعالى قال يـقول التـحيـات لـله والصلـوات والـطـيبـات الى اخرـه - 00:44:31

الصلوة اما ان تكون لها تشهدان او تشهد واحد كما هو معلوم فالصلوة الثانية ليس لها الا تشهد واحد. والصلوة الثالثة والرابعة لها تشهد معلوم وليس هناك اكثر من ذلك. وقد ثبت عنه عليه الصلوة والسلام انه كان - 00:44:50

طوال الليل يصلي خمس ركعات متصلة واياضا ثبت عنه من صلی سبع ركعات متصلة وصلی ايضا كما في صحيح تسع ركعات متصلة ولم يجلس الا مرتين في صلاة طبعا اذا صلی خمس كما جاء في مسلم - 00:45:16

لا يجلس الا في الركعة الخامسة اذا صلی خمس مرات في الليل ففيها بيوت الا جلوس واحد على ايضا بينما اذا صلی سبع مقالة يكون فيها بيسان يجلس في الركعة السادسة ثم يقوم ثم يجلس في الركعة - 00:45:38

التابعة واذا صلی الشتاء او عن صلاة عليه الصلوة والسلام جاءت في السنن. واما صلاة التسع منفصلة فانها جاءت في الحديث عائشة رضي الله تعالى عنها. فايضا لم يجد الا في الركعة الثامنة ثم قام وجلس في التاسعة وبعد ذلك سلم - 00:45:58

الشاهد من هذا ان القضاة ليس فيها اكثرا من تشهدين والا يكون فيها تشهد واحد اذا كانت هذه الصلوة ثنائية او كانت صلاة الليل اذا صلی ثلاث فلا يجلس الا في الركعة الاخيرة او اذا صلی خلف - 00:46:18

لا يجلس ايضا الا في ركعة الاخيرة نعم واما اذا صلی الرابع فكما تقدم يجلس في او ركعة قبل الاخيرة حيث السادس ثم يجلس في السابعة ويسلم وهكذا واصفة الجلوس كما تقدم منها في الصلوة التي ليس لها الا تشهد واحد هو ان يخرج هو ان يفترش رجله اليسار

- 00:46:34

عليها ويجعل قدمه تحت ساق اليمين واذا كان لك لهذه فانه في التشهد الاخير يتوضأ يجلس على ضؤئه ويجعل ردم اليسار اما تحت ساقه اليمين او بين الصفح والساقي. او بين الفخذ والساقي كما تقدم شرح هذا في - 00:47:00

ثم يقول للجميع تعظيمات جميع التعظيمات لله عز وجل تحيات هي التعظيمات. فجميع التعظيمات لله سبحانه وتعالى ولا شك ان التحيات على قسمين الى تعظيم لا يجوز الا للخالق جل وعلا. وهناك تعظيم يكون للمظلوم - 00:47:26

فالتعظيم الذي يكون للمخلوق هو لا يتجاوز الانسان به اي بهذا التعظيم مرتبة هذا الانسان بحيث يرفع الى مرتبة الخالق عز وجل سبحانه وتعالى فلا يجوز للانسان ان يقول انا احبيه جميع التحيات لا يكون لانسان مثله انا احبيه جميع التحيات اوجدت جميع -

00:47:56

ايات يقول بعض الناس جميع تحياتي وكان من تعظيمي وكل تقديرني فهذا كله من التحيات لهذا المخلوق من جعل الخالقين واذا ضال للجميع تعظيمات وتقديرات فايضا يكون رفع هذا المخلوق الى مرتبة الخالق سبحانه وتعالى فهذا شرك وهذه العبارة منتشرة -

00:48:24

الناس يقول لك كامل تقديمي وكامل تحياتي لا هذا ما يجوز هذه عبرة وشنكية. يقول انا احبيك انا اقدمك انا احترمك نعم هذا صحيح محمد يقول جميع كرامي او جميع تقديراتي او جميع تحياتي او كان تحياتي فان هذا شرك - 00:48:53

قال والله هذا اختصار خاصة لله سبحانه وتعالى. والصلوات الجميع العبادات لك ومن ذلك الصلوات ومن ذلك ايضا الدعاء. فان الصلوة ايضا معناها الدعاء فان ايضا معناها الدعاء والطيبات والطيبات هي كل الاعمال الصالحة الطيبة كل الاعمال الصالحة الطيبة تكون لله سبحانه وتعالى - 00:49:15

السلام عليك ايها النبي بعد ان يحيي ربه عز وجل ويعظم خالقه مولاه سبحانه وتعالى بعد ذلك ينتقل الى رسوله الكريم عليه الصلوة والسلام سنسلم عليه ومن المعلوم ان الله عز وجل يسلم عليه كما في حديث ابن مسعود الصحيح قال كنا نقول السلام على الله كم هذا؟ الرسول عليه الصلوة - 00:49:48

يقال ان الله هو السلام ومنه السلام جل وعلا او كما قال عليه الصلوة والسلام فالله عز وجل لا يسلم عليه وانما يحيي سبحانه وتعالى والسلام هو اسم من اسماء الله عز وجل - 00:50:17

وتحية المسلمين فيما بينهم هي السلام والحقيقة ان التحيات تنقسم الى اقسام انها التحية ما بين العبد وربه عز واتقدم الكلام على هذا. فالله عز وجل يحيي ولا يسلم عليه - 00:50:35

وهنا التحية ما بين المسلمين بعضهم مع البعض الآخر وهي السلام عليه ورحمة الله وبركاته اذا زاد يعني اذا اتي بهذا كله فما تعلمون
هذا فيه ثلاثين حسنة اذا اقتصر على الكلام هذا فيه عشر حسنات اذا زاد السلام عليكم ورحمة الله - [00:50:51](#)
واما جاز وبركاته ثلاثين كما جاء في الحديث الصحيح وليس هناك بل في زيادة المغفرة. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته.
كلمة مغفرة هذه لا خطأ. هذه لا تصلح نعم وهناك من صحيح وهي ضعيف ظعيفة جاء في الحديث محمد بن حمير عن ابراهيم ابن
المختار عن - [00:51:10](#)

الحجاج ومحمد بن زميد هذا هو على انه خاطب لكن متهم هو ابراهيم المختار فيه ظاء وتفوج هنا عن شعبة. ولذلك ثبتت الموطأ عن
ابن عباس وقوف عليه قال ان السلام انتهى اذا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام انتهى الى هنا نعم بعد ذلك - [00:51:37](#)
الى اخره هذا كما تعلمون انه مشروع واسلم معناه الدعاء بالسلامة عندما تشن على الانسان معنى ذلك انك تدعوه له بالسلامة ولذلك لا
يدعى ولذلك لا يسلم على الله لان الله عز وجل هو السلام وهو سالم من كل نقص وعلم جل وعلا. بخلاف - [00:52:03](#)
فتدعوا للمخلوقين تدعوا لهم بالسلامة فلا شك كلام عظيم وكأنه كبير وفيه الاجر الجديد. وقد اختلف اهل العلم في حكم السلام هل
هو سنة؟ تم ذهب الى هذا جمهور اهل العلم. جمهور اهل العلم يقولون انه جاء الاسلام سنة. يعني كونك اذا رأيت انسان - [00:52:29](#)
جمهور اهل العلم الى انه سنة. ورد السلام واجب. قالوا لان الله عز وجل قال اذا حييتم بتحية فايوا باحسن منها او وكلوا فقالوا اذا
حييتم ابتداء الناس بسلام مستحب وردا واجب - [00:52:54](#)

هذا مذهب للجمهور طبعا في ان الرد واجب هذا ما فيه خلاف. وانما الخلاف اتجاه السلام وذهب بعض اهل العلم من ابن تيمية الى ان
ابتداء المسلم واجب ايضا وهذا هو الاضعف والواوجه هذا هو الاقرب والواوچع لان الرسول عليه الصلاة والسلام جعل من حق المسلم
على المسلم قال اذا لقيته فسلم عليه - [00:53:16](#)

اذ لقيته فسلم عليه فجعل هذا من الحق وامر اذا لقي الانسان قام المسلم ان يسلم عليه فهل القول الواجب ان اتجاه السلام واجب
العوده من اتجاه السلام واجب والموده هذا بالاتفاق انه واجب لكن - [00:53:41](#)

وهناك تحية ما بين المسلم والاموات من المسلمين ففيرجعية الاحياء من المسلمين وتحية السلام عليكم دار قوم مؤمنين وان شاء الله
حديث معروف فهذه هدية الاموال هذه تغيير الاموات من المسلمين - [00:54:00](#)

واما بالنسبة ما بين المسلم والكافر. فالمسلم مني ان يفتت الكافر بالسلام نهي الرسول عليه الصلاة والسلام ان يبتدى النافل بالسلام.
وانما اذا سلم يقال عليه اذا سلم يقال وعليه - [00:54:27](#)

فهذا لا يجوز والحكمة في هذا ان اتجاه الانسان هذا احترام له تعظيم وهذا كافر لا يستحق ذلك لكن استثنى
من هذا اذا كان لك حاجة ان هذا الكافر حاجة مشروعة - [00:54:47](#)

فهنا تقول السلام على من اتبع الهدى الرسول عليه الصلاة والسلام عندما اوصل الى هر قال من محمد ابن عبدالله رسول الله الى
السلام معلم من اتبع الهدى والحديث رواه البخاري في صحيحه - [00:55:05](#)

او كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام فاحيي الكافر بهذه التحية. السلام على من اتبع الجهد فاذا اتبع الهدى هذا الكافر واسلم وقع
الكلام مع الاخ واذا لم يتبع الهدى - [00:55:27](#)

ولا يصح لانك قييده السلام على من اتبع الهدى. فاذا لم يسلم فان الكلام لا وعليه نعم اذا السلام ينقسم الى هذه الاقدام الاربعة. قال
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - [00:55:42](#)

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. بعدين يسلم على الرسول عليه الصلاة والسلام يسلم على نفسه. فيدعوه لنفسه بالسلامة يسلم
على عباد الله الصالحين وثبت السلام على عباد الله الصالحين يشمل كل عمل صالح في السماء او في الارض من الانس والجن
والملائكة - [00:56:02](#)

آمن الانس والجن والملائكة اشهد ان لا الله الا الله وشهاده ان محمدا عبده ورسوله. نعم قال واي تشهد تشهد ما صح عن النبي صلى
الله عليه وسلم جائز والواولى تخفيفه. نعم. هذه صفة التشهد هي التي جاءت في الحديث - [00:56:26](#)

لا ابن مسعود الخليفة عبدالله بن مسعود كثير وهو منها ما جمع بيت الاعنك عن أبي وائل شقيق من سلف الائمة يعني من المسئول وجاء الحديث من طرق أخرى كثيرة جاء الحديث من طرق أخرى كثيرة والحديث في الصحيحين وفي غيرهما حديث في الصحيحين وفي غيرهما - 00:56:48

واشهر الاحاديث التي جاءت في التشهير وحديث عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال واي تشهد عند التشهد مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم جاد. نعم - 00:57:09

هناك عزة تشردات جاءت عنه عليه الصلاة والسلام. فاي اه تشهد اتنى به المسلم لا شك ان هذا المشروع وقد خرج الامام مسلم من حديث ابي الزبير عن سعيد ابن جبیر وطاووس كالاهما عن ابن عباس انه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:57:21

وهو تحيات الصلوات الطيبات لله. تحياتي والطيبات لله. وجاء ايضا شر اخر عن عن عمر رضي الله عنه انه عقوبا عليه هو الجهاد الآخر عن ابن عمر مرفوعا من حديث آآ مجاهد عن عبدالله بن عمر المهم اي تشهد صح عن الرسول - 00:57:42

والصلاوة والسلام كذلك يشرع للانسان ان يأتي به قال والعولى تطبيقه نعم اي تخفيف الجلوس الاول اي تخفيف الجلوس الاول. والدليل على هذا وما رواه الترمذى وغيره حديث ابن عبید ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان في شهر

الاول - 00:58:02

يقاتل المستشار في الاول كانه جالس على الغضب كانه جالس على الغضب. نعم وهي ان تجاوز محمد ففي هذا الحديث انه كان يصرف هذا الجنوس عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث قد تكلم فيه بعض اهل العلم - 00:58:26

قد تكلم فيه بعض اهل العلم لا بأس به وان كان ابو عبيدة لم يسمع من ابيه ولكن تقدم لنا فيما اظن ان روایة صحبة مستقيمة عن ابي. لانه اخذ عن كبار اهل بيته. ولذلك قال يعقوب - 00:58:46

الساندوثش ان اصحاب العزم المدين وغيره ادخلوا عن ابيه ضمن المسند اي ضمن المتصل لاستقامتها استقامتهم او كما قال رحمة الله وقد صح عن الله عليه في السنن التجارية البعض الاحاديث من روایة ابي عبيدة عن ابيه - 00:59:02

والشغل لا يظهر لا يصححها. لانه يرى ان هذا منقطع ومن الحكم منقطعة. لكن بما انه اخذ عن كبار اصحاب دين وكبار اهل البيت وهؤلاء صفات اه سورة الظوء من هذا الباب مخالفة لانهم مستقيمة كما قال يعقوب بن شيبة - 00:59:25

لازم تصحيه ليس معنى كما يفعل بعض الاخوان انه يخفف جدا بحيث ما يتمكن من خلفه ان يأتي في بعض الناس يفهم هذا الحديث فهما خاطئا كيف ذلك؟ ان يقتصر هذا الجلوس باختصار شديد. يجعله يقادم الجلوس بين السجدين. بين السجدين - 00:59:46

هذا خطأ ويشرع في هذا الجلوس يشفع الدعاء. والرسول عليه في حديث ابن مسعود عندما علم الصحابة او علم ابن مسعود وغيره هذا الدعاء فهذا التشهد بعد ذلك قال ثم ادعوا بما شئت قال ثم ادعوا بما شئت او كما نهى عنه وعليه الصلاة والسلام فيسن ايضا - 01:00:11

المركز الاول ان الانسان يدرس بعد ان ينتهي من التشهد. يسن له ان يدعو. واما قراءة الصلوات الابراهيمية فالافضل ان التشهد الاول ليس فيه صلوات ابراهيمية وانما تكون في التشهد الاخير ان كانت الصلاة ليس لها الا تشهد واحد فلا شك يكون فيها صلوات - 01:00:35

وابيتم الصلاة لها تشهدان في التشهد الاخير. والدليل على هذا انه لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام قراءة الصلوات الابراهيمية في التشهد الاول يا حديث خاصة في مسلم في عوانه انه عندما جلس صلاة الليل - 01:00:56

الصلوات ثم قام ثم جلس في التاسعة لكن هذه ديات لان النبي هذه زيادة زيادة شاملة نعم يقتصر على التشهد دون الصلاة اي في القعود اولا نعم قال وادم الزيادة عليه يعني كما تقدم ينظر بالتشهد وبالدعاء يدعو بماشاء - 01:01:15

قال ثم ان كانت الصلاة ركتتين فقط صلى على النبي عليه الصلاة والسلام فيقول اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد. بعد ذلك يسأل ربه عز وجل ان يصلی على رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام. والصلاة على -

والرسول عليه الصلاة والسلام من قبل الله عز وجل هو ثناء على عبده في الملا الاعلى. صلاة الله عز وجل على عبادة هو ثناء سبحانه وتعالى على هذا العبد الذي صلى عليه ثناؤه عليه في الملا الاعلى - [01:02:04](#)

نعم فيسأل الانسان وظنه ان يصلي على رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام وان نبارك ايضا على الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى الله كما صلى وبارك على ابراهيم والابراهيم قالوا ويجوز ان يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام مما ورد. نعم ايضا جاءت عدة صفات في القرآن في الصلوات الابراهيمية منها - [01:02:19](#)

الصفة التي تقدم ذكرها ومنها اللهم صلي على محمد وازواجه وذرتيه من اللهم صلي على محمد النبي الامي فجاءت عدة صفات اذا اتي بصفة صحيحة فلا بأس قالوا عن محمد اهل بيته. اختلف العلماء ما المقصود بال محمد؟ هل هم ال بيت فقط؟ او يدخل في - [01:02:47](#)

اتبعك على ملة كل من اتبعه يعتبر من هذا على قوله. والقول الاول هو الارجح وهو صيام محمد رحمه الله تعالى والدليل على ان هذا هو كما في صحيح مسلم قال قولوا اللهم صلي على محمد وازواج - [01:03:12](#)
الله قال اللهم صلي على محمد وازواجه وذرتيه وفي روایات اخرى كما كتبنا اللهم صلي على محمد والله. فاذا الروایات بعضها يكسر البعض الآخر. ابو ريان بعضها يفسر البعض الآخر - [01:03:32](#)

اذا البيت المقصود به اهل بيته عليه الصلاة والسلام. وهل بيت عليه الصلاة والسلام هم اه زوجة عليه الصلاة والسلام واولاده ملادا اولاد المقصود منها تعلمون اولاد المناافقون قد توفاهم الله عز وجل وهم صغار. نعم ولكن آآ اولاد من الاناث آآ بقينا - [01:03:52](#)
ان يتزوجنا نعم وكذلك ايضا اعمال حمزة واله والعباس واله وابناء عمه عليه الصلاة والسلام كعلي بن ابي طالب اقوى ذريته وعقيد بن ابي غالب والووبيته ايضا وبني الحارث بن عبد المطلب. فكل هؤلاء هم البيت - [01:04:20](#)
الصلاه والسلام قالوا قول التحيات لجميع التحيات لله تعالى استحقاقا والملك هو المستحق وهو يملكتها جل وعلا والصلوات الدعوات وتشمل ايضا هذه الكرات التي يصليها الانسان والطيبات جميع الاعمال الصالحة. فهو سبحانه يحيى وهو لا يسلم عليه كما تقدمت وحداني. لان - [01:04:45](#)

سلام دعاء والله عز وجل سبحانه وتعالى. وتجوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفردا الصلاة على خير وشهاد عليه الصلاة والسلام مشروعة وثبت في الحديث الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اللهم صلي على اه ابي اوفى - [01:05:07](#)
وربنا عز وجل قد قال للرسول عليه الصلاة والسلام وصل عليهم فان صلاتك سكن لهم فالصلاه على خير روضة العلي الصلاه والسلام عليهم الصلاه والسلام مشروعة ولكن هذا لا بد فيه من شرطين الصلاه على غير الانبياء لا بد فيه من شرط. الشوط الاول ان يكون هذا الانسان ملتحق بالصلاه - [01:05:29](#)

وهو الذي مسلم والامر الثاني لا يتخذ شعار يعني لا يصلي عليه الا ما ذكر كما يفعل بعض اهل البدع والضلال مثل ما ذكر علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال - [01:05:56](#)

عليه السلام قال عليه السلام فاذا اتخد شعار هذه بدعة لان طيبه او شبهه بالرسول عليه الصلاة والسلام التي الصلاه عليه شعار. واغضنا ربنا عز وجل بالصلاه عليه صلي الله عليه - [01:06:13](#)

طبعا والصلاه على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة. الصلاه على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة. والدليل على هذا ان الله عز وجل قل يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. فامر ربنا عز وجل بالصلاه والسلام عليه - [01:06:30](#)

وثبت في الحديث الصحيح رواه ابن حبان وغيره قال بقيت من ذكرت عنده فلم يصلني علي. فسماه بخيلا وذما هذا ذنب والشارع لا يذم الا على ثوب واجب. وجاء في الحديث عن حديث ابي هريرة وغيره كثيرة وغير - [01:06:50](#)

رأى امرى البحيث عنده فلم يصلني علي ومعنى رغم انكم ملنن اي آآ اصابه مقام وهو غام هو التراب فكل هذه النصوص تفيد ان الصلاه على الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة - [01:07:10](#)

فإذا ذكر يصلي عليه لكن في المجلس الواحد اذا تعدد الجيش عليها الصلاة والسلام مرة واحدة يبكي وان شغلت الارض اذا هذا لا شك افضل كما قال عليه الصلاة والسلام من صلى الله عليه بها عشر. كلما صلية عشر كلما كان افضل. لكن اذا قلنا في الوجوب - [01:07:27](#)

وفي المجلس الواحد اذا صلاته يكفي لوحته بكم مرة اخرى عليه الصلاة والسلام لكن كل ما تصلي عليه هذا افضل. هو احسن عليه الصلاة والسلام قال اذا لم يفسد ولم يتسرع الشعار لبعض الناس. هو يقصد اهل البدع الذي يخسرون امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - [01:07:51](#)

السلام قال يوصى بها بعض الصحابة دون بعض. هذا الذي تقدم انهم لا يريدون قالوا وتسنوا الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في غير الصلاة اه كما في حديث ان الصلاة تجب اذا ذكر - [01:08:13](#)

طواف الصلاة وفي غيرها للادلة السابقة. لأن قال من بكت عنده فلم يصلي علي فهذا عام فلم يصلي علي او جد فيه مخاطب الرسول عليه الصلاة والسلام قال رغم انف ذكرت عنده فلم يصلي علي - [01:08:33](#)

نعم قال وتأكد من تأكدا كثيرا عند ذكره عليه الصلاة والسلام وفي يوم الجمعة وليلتها. نعم جاء عدة احاديث بالامر والصلاه عليه عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة وليلة الجمعة جاء ذلك من حديث اوس ابن اوس - [01:08:54](#)

فيما رواه حسين عن الشعبي عن ان الرحمن بن يزيد حزب تميم او بن جابر على خلاف في ذلك عن ابن اشعث عن اوس ابن اوس وهذا الحديث لا يجوز جمهور الكفار الى انه لا يرتاح. لأن عبدالرحمن بن يزيد هذا ترك فيه. هل هو ابن تميم؟ وهو ضعيف -

- [01:09:15](#)

ثم ذهب الى هذا كبار الكفار او هو ابن جابر وهو شعر فمن رجح الحديث ومن رجح انه ابن تميم فما دام ان هذا كبار الكفار وجاء من حديث ان الصلاة عليه - [01:09:39](#)

عليه الصلاة والسلام في ليلة الجمعة في اهل الحديث يزيد الآذان وهذا ضعيف بين ايديه بمبالغ ضعيف وجه كذلك ايضا ام من ابيه ابراهيم الطبيعي عن انس وابراهيم وهذا وابو اسحاق السبئ لا يعرف برواية عن انس ولم يسمع من انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه. فهذا الاسناد - [01:09:55](#)

فهو لا يتمنه الا من ابي بشير من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن انس هو سعيد البشير قال فخادم هذا حديث المنكر في هذا الاسناد هذا حديث من حديث ابن مسعود - [01:10:26](#)

يوم الجمعة ليلة الجمعة لا يصح منها شيء لا بالله شك المتقدم يتتأكد عند ذكره كما ذكرت قال وان سلم يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحييا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. بعد ان ينتهي - [01:10:40](#)
من الصلاة الابراهيمية يستعيذ بالله من هذه الأربع وقد اختلف اهل العلم في حكم الاشتغال بالامن هذه الأربع فقيل انها سنة ولا مذهب الا بالعلم. الاستعاذه بالله من هذا قيام مصلى - [01:11:04](#)

وقيل انها واجبة وهذا ذهب اليه بعض السلف قطعوص قاووس عندما قال كما في الصحيح في صحيح مسلم عندما قال ابنه اللي صلية امره طاغوت ان يعيid الصلاة امر الطاغوت امر ابنه - [01:11:23](#)

ترید الصلاة الرسول عليه الصلاة والسلام امره بالاستعاذه بالله من هذه الارض والجمهور استدلوا بقوله عليه الصلاة والسلام ثم ليختار من الدعاء اعجبه. او كما قال عليه الصلاة والسلام. في - [01:11:40](#)

في هذا الحديث وما كان في معناه فيها ذكر الاختيار قالوا وان جاء ابن ابي ثالث مما ورد بقوله عليه الصلاة والسلام ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه وهذا الحديث يعني فيه امر بالدعاء. فيه امر بالدعاء لكن يختار اعجب الدعاء اليه. اعجب الدعاء اليهم. قال ما -

- [01:11:59](#)

على المعموم يعني ايضا ينظر للعام اذا دعا واصاء الاسم للدعاء ينبغي له ان يتقييد بحيث لا يشق على المؤمنين الذين خلفه يعني قد يكثر من الدعاء ودعاء الله عز وجل لا شك انه مطلوب - [01:12:23](#)

فقد يشوف عالماموم فهذا لا ينبغي حتى لا يقع في المشقة على المأمور اما هو في وحده يتل ما شاء قالوا يجوز الدعاء لشخص معين اي في الصلاة من بعض اهل العلم يمنع من الدعاء لشرط معين في الصلاة - 01:12:42

والصواب انه يجوز الدعاء له او عليه. الدعاء له او الرسول عليه الصلاة والسلام كان يدعوا للمستضعفين في مكة لان الله عز وجل ينجيهم اناس يؤذون المسلمين. ويسميهم. فالدعاء له او عليه. كل هذا جائز تسميته. قال لفعله عليه الصلاة والسلام بدعائه -

01:13:00

بمكة ثم يسلم وهو جالس مبتداً عن يمينه قائداً للسلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك، اختلف أهل العلم في السلام في حكم السلام. ذهب جمهور أهل العلم إلى أن السلام فرض. وذهب الحنفية بعض أهل العلم بان السلام - [01:13:20](#) ليس بفضل وإن الإنسان إذا انتهى من الصلوات الابراهيمية قرأ أنتهت صلاته فإن سلم يقولون هذا يعني أفضل وأحسن ويخلدون بما رواه في وسطه وغيره قال فإذا قلت هذا فقد تمت صلاته - [01:13:40](#)

لعل اجمع الاسلام طفل وغيره كان من حديث القاسم بن مخيمرة نعم عن ابن مسعود قال اذا قلت هذا فقد تم الصلاة كان مرفوعا والصواب انه موقوف على ذمته انه منقوف على ابن مسعود - 01:14:01

فلازم نمثل الجمهور هو الصحيح. وفي حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال وتأمين قال تأمينها التسليم - 01:14:17

فالصلوة لا يخرج منها الا بالسلام. فالسلام فضل واختلف اهل العلم في حكم السلام السائد هل هو ايضا فرض طبعا تقدم من السلام الاول قبل القول الراجح لكن لابد ان يختلفوا هل هو فرض؟ او واجب او سنة على ثلاثة اقوال - 01:14:34

والقول الصحيح انه سنة يعني القول الصحيح انه سنة. والدليل على هذا هو انه ثبت عن جمع من الصحابة بتسلية واحدة ثبت عنها وعائشة وغيرهم انهم اكتملوا بتسلية واحدة بل نقل ابو بدر اجماع الصحابة - 01:14:58

الثانية سنة البحوث الصحيح الثاني سنة والواولي طبعا جاء في احاديث متعددة - 01:15:18

موقعة في الرسول عليه الصلاة والسلام بانه كان احيانا يسلم تسيمة واحدة عليه الصلاة والسلام لكن هذه الاحداث الموضوعة لا ينفع منها شيء وعفا عن ابن المدينة وظفعا جعفر العقید - 01:15:42

01:15:58

قالوا ويكون عن يساره. نعم. يعني عندما يأذن يلتفت يمينا ويلتفت بعد ذلك يسارا حتى كان عليها قال ويجهز الإمام بالسكينة الأولى فقط هو يحبهما غيره نعمتين أي الإمام يذهب عن يمينه وعن يساره وهذا الذي ثبت للسنة - 01:16:20

واما بالنسبة للمأمور ما في حاجة انه يترك ما في حاجة انه يدعوا امام يدعو حتى يسمع من خلفه وان الصلاة انتهي. اما المأمور ما في حاجة. فمن يسب باقى صاته فكذلك اياضًا - 01:16:52

قال ويصلح حجه وهو عدم تطويله اي لا يلزم به خوفا او من جاء في ذلك الحديث ولكن لا يظهر شيء هنا لا يقرأ شيء هنا ولا يصح ايضا التطوير. ما يصح وانما ليس بالاسلام عادي سلم سلام عادي. قالوا وينوى فيهم قرود من الصلاة - 01:17:05

طبعا اذا لا طلاب فان هذا النية تسبط العمل قالوا ينوي به ايضا السلام على الحفظة والحاضرين في الحضرة والملائكة اللي عن يمينها ويسمعون. الحاضرين قال وان كانت اصابتهم الركعتين اعظم كلب على الصدور قدميه. اذا فرغ من التشهد الاول - 01:17:30

تقىد لنا انه يقوم معتمدا على يديه. هذا على القول الراجح. كما في البخاري من حديث ابي خالد ابن خويلد انه الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقوم اعتمد على الارض، ومعنى اعتمد اي يعتمد على الارض.. يديه يعتمد على الارض.. قالوا يأتى ما يقدر من صلاته كما قضى.. اي، كما تقدم

01:17:58 - هذا فيه

نعتبر من شرحة من الشرح الثابت قال ان لا يذهب ولا يكره شيئاً بعد الفاتحة وتقدم تناول على هالفظيلة انه يشرع له ان يرثى شيئاً بعد الفاتحة والركعة الثالثة وهو راكعاً وان - [01:18:18](#)

على الفاتحة فهل ايضاً قد جاءت به السنة جاء في حديث ابي قتادة في الصحيح ان كان يتصل على الفاتحة في الركعة الثالثة والرابعة. وجاء في حديث ابي سعيد الخدري انه يقرأ ايضاً - [01:18:32](#)

قال كيف ان لم يخرج ثم يجلس في الشهر الثاني متوضئاً يرقص رجله اليسرى وينصب اليمنى. ويبعدهما عن يمينه يجعل اليتيم على الارض تقدم الكلام على هذه المسألة فيما كبر - [01:18:47](#)

انه قدم اليسار ما يجعل بين الظهر والساقي كما جاء ذلك في حديث عبد الله بن عمر في صحيحه او يدع القدم الذي ترکع تساقط كما جاء في حديث ابي حميد في صحيح البخاري - [01:19:02](#)

قال فيأتي في الشهر الاول ثم بالصلاۃ على النبي عليه الصلاۃ والسلام ثم بالدعاء ثم يسلم. وينحرص الامام الى المأمورين. على يمينه او على هذه نعم - [01:19:17](#)